

الشرح المختصر لكتاب عمدة الأحكام (٢) كتاب الطهارة (باب

الاستطابة + باب السواك

محمد الشرافي

باب الاستطابة عن انس ابن بعض العلماء يسميه باب الاستنجاء باب اداب قضاء الحاجة ومعنى الاستطابة اي من تطيب وهو التنظف. نعم. عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل القبر كان اذا دخل الخلاء - 00:00:00 قال اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث. الخبث بضم الباء بضم الخاء والباء وهو جمع خبيث. والخبائث جمع خبيثة استعاذ من ذكران الشياطين واناثمهم. في هذا مسؤولية هذا الذكر وانه من السنة ان الانسان يقوله اذا - 00:00:20 دخل الخلاء ومعناه دخل اي اراد الدخول كما جاء ذلك مفسرا في رواية معلقة عند البخاري وكما هو من ظهر اللفظ لان هذا الذكر قبل دخول بيت الخلاء والان نسميه الحمام. الناس - 00:00:40 بيت الخلاء الحمام والحمام في عرف السلف هو المكان المغتسل. يعني مكان السباحة. وبعض ناس يسمونها يقول حمام سونا وحمام مدري ايش حمام سباحة هذا لغة صحيحة هذه لغة صحيحة اذا تسمية المسبح حماما صحيحا - 00:01:00 طيب فاذا اراد الدخول قال هذا الذكر. وجاء في السنن من حديث علي رضي الله عنه ان يقول بسم الله ان قول بسم الله ستر ما بين عورات بني ادم وعن الجن. اذا دخلوا يقولوا بسم الله. وقوله اللهم - 00:01:20 يعني يا الله اني اعوذ بك اي التجأ واعتصم بك يا الله ان يضرنني الخبث او الخبائث. والخبث فصار المؤلف رحمه الله بان خبث ذكور الجن والخبائث اناث الجن. فيقال وهل للجن رجال ونساء؟ نقول نعم. قال الله تعالى وانه كان - 00:01:40 رجال من الانس يعودون برجال من الجن. فلهم رجالهم نساء. طيب فان نسي هذا ذكر ودخل الحمام وجلس. يقول وهل يقول في قلبه ام يقوله بلسانه انا يقوله بلسانه ولا مانع من ذلك. لكن هل نقول اخرج وارجع وفيه - 00:02:00 في تكلف وقد نص شيخنا ابن عثيمين رحمه الله على هذا لو نسي خارج الحمام ثم ذكره في الداخل فانه يسب يعني يقول هذا الذكر. نعم. وعن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه - 00:02:30 عليه وسلم اذا اتيت الغائط فلا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول. ولا تستدبرها ولكن شرقوا او غربوا قال ابو ايوب فقدما الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت نحو الكعبة فنحنرف عنها ونستغفر الله عز وجل. الغائط الموضع - 00:02:50 وان من كانوا ينتابونه للحاجة فكانوا به عن نفسه الحدث كراهية للكراهية لذكره لذكره بخاص اسمه بخاص اسمه والمراحيض جمع المشحاض وهو المغتسل وهو ايضا كناية عن موضع التخلي. وعن عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه - 00:03:10 ثم قال رقيت يوما على بيت حفصة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبة اه فيهما حكم استقبال القبلة او استدبارها حال قضاء الحاجة. وسواء كان الحاجة - 00:03:30 بولا او غائطا فالحكم واحد. هذه المسألة تأخذ من حالنا. الحالة الأولى ان يكون داخل البنيان. والحالة الثانية يكون خارج دنيا نقول اما اذا كان خارج البنيان فانه يحرم استقباله او زداره. يحرم استقبالها وازبارها - 00:03:50 ايت ابي ايوب فلا تستقبل قبلة ولا تستدبروها بغاية او ظوء. ولانه يسهل على الانسان في البرية او في المزارع الاماكن المفتوحة ان ينحرف من القبلة. واما داخل البنيان فلا شك ان الاحوط توقي ذلك. توقي - 00:04:10 ولذلك ينبغي الانسان اذا اراد ان يبني بيته فانه يجعل المراحيض الى جهة لغير القبلة. غير القبلة اه فان كان اذا كان قبلته الى الجنوب

كما هي المدينة في شرق او يغرب. وان كان قبلته الى الغرب كما هو اكثر - 00:04:30

عندنا عندكم في انه يشمل ويجلب فيحرف المرحاض عن جهة القبلة. لكن لو كان قد بني او استأجر بيتا او دخل اشترى بيتا وقد بني الى القبلة. نقول لا شك انه ان استطاع ازاله وغيره - 00:04:50

لم يستطع فان جمهور العلماء على انه مكروه وليس محرما. لحديث ابن عمر هنا لو رأى النبي صلى الله عليه وسلم يقضي حاجة مستقبل الشام مستدبر الكعبة. فكان ظهره الى الكعبة. وجاء في حديث جابر رضي الله عنه في - 00:05:10
في غير الصحيحين انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يموت بعام يقضي حاجة مستقبل الكعبة. هذا الحديث بعض العلماء مضاعفة لكن الصبر انه صحيح. انه صحيح. ولذلك اجمع بين الاحاديث هذي كلها انه اذا كان خارج البنيان حرم الاستقبال -

00:05:30

وان كان داخل البنيان فانه يتوقى الاستقبال او الاستدبار ولكنه لو فعل فلا حرج عليه والله وعن انس ابن مالك رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فاحمل - 00:05:50

انا وغلالم النحو اذاوة من ماء وعنزة فيستنجي بالماء. العنزة الحربة الصغيرة. الاستنجاء هو قطع الخارج من السبيل بالماء كم ان الاستجمار قطع الخارج من السبيلين بالحجارة او نحوها. ولكل منهما ضابط - 00:06:10

لكل منهما ضابط يضبط الاستنجاء بذلك قطر خارج به. يقول فاما اذا كان بالاحجار او ما اشبهك المناديل او اه غيرها مما يجوز الاستنجاء به فلا بد من ثلاث مسحات بحيث يطهر المحل - 00:06:30

علامة طهارة المحل ان يرجع الحجر غير مبلول. يرجع المنديل ابيض كما مسح به. فيمسح مكان سواء كان البول او الغائط ثلاث مرات ولا بد. الثالثة ينظر اذا كان بقي فيه تلوث يزيد رابعة - 00:06:50

خامسة وسادسة ومن السنة قطعه على وتر. فلو مسح الرابعة فانقطع الخارج. يقول زد خامسة. لقول النبي صلى الله عليه وسلم ومن في اليوتر طيب هذا ضابط الاستنجاء الاستجمار بالاحجار او التراب او المناديل ثلاث مرات فاكثر - 00:07:10

ضابط الاستنجاء بالماء هو ان يغسل المحل حتى تزول اللزوجة الحادثة. ان يغزل المحل بدون عدد بدون عدد حتى تزول اللزوجة الحادثة. وبيان ذلك ان لكل موضع من بدن الانسان ملمس خاص - 00:07:30

والخارج من السبيلين اعزكم الله فيه لزوجة الضوء او الغائط فاذا اصاب المحل حدثت لزوجة جديدة يغسل هذه اللزوجة حتى بالماء حتى تزول. وليس الرطوبة باقية. الرطوبة رطوبة الماء. لكن اللزوجة الى حادثة - 00:07:50

نظير ذلك ان الانسان اذا اكل وهذا امر طيب اذا اكل من الدسم يكون في يده لزوجة فيغسل يده بالصابون تزول لزوجها.

لزوجة الحادث يزول. وهذا امر بالمعروف. هكذا في الاستنجاء. لكن ينبغي هنا الحذر من المبالغة - 00:08:10

مبالغة في الاستنجاء حتى يصير الوسواس. وبما استنجدى ورجع لبس ملابسه وخرج من الحرم ثم رجع وهذا غلط هذا فتح باب الشر عليك. نعم. وعن ابي قتادة الحارث رضي الله عنه ان - 00:08:30

صلى الله عليه وسلم قال لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول ولا يتمسح من الخلاء بيمينه ولا يتنفس في الاناء هذه ثلاثة اداب لهذا الحديث. الاول النهي عن امساك الذكر باليمين حال البول. الثاني - 00:08:50

عن التمسح من الخلاء يعني من الخارج باليمين. الثالث النهي عن التنفس في الاناء. فاما الاول فانه ينهى ان يمسك ذكره بيمينه فنحتاج الى امساك ذكره يمسه باليسار باليسار الثاني وقوله - 00:09:10

وهو يبول افانهي حال البول واضح لكن هل يمسه باليمين في غير حال البول قال بعض العلماء نعم لان النهي انما جاء في هذا.

بعض العلماء لا اذا كان نهى عن حال البول وهي حال - 00:09:30

حاجة فكيف بغيرها؟ ولا شك ان الاحوط ان الانسان لا يمسه يده بيمينه يهياً لكن لو فعل فان النهي واضح حال الضوء طيب الثاني

النهي عن التمسح من الخلاء باليمين يمسح البول او الغاط - 00:09:50

ماذا يفعل؟ نقول يمسح باليسار. لكن له ان يعاون اليسار باليمين بصب الماء او ياخذ الحجارة واما ان يمسح بها سواء عند غسل بالماء

او بالحجارة فهذا منهى عنه. لان اليمين انما تكون في التكريم - 00:10:10

الثالث النهي عن التنفس في الاناء. لانه ان كان الاناء مشتركا قدره على غيره فالانسان لا يعني تسيغ ان يشرب من اناء تنفس فيه الاخر. ولو كان ما في مرض. ثم ايضا حتى لو كان لهو نفسه فانه قد يشرق - 00:10:30

وقد يخرج من من من انفه ما لا ينبغي في قدر عليه الماء فان احتاج الانسان للتنفس فيبعد الاناء من فمه ثم يتنفس نعم. وعن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبر بقرين فقال انهما - 00:10:50

يعذبان وما يعذبان في كبير. اما احدهما فكان لا يستتر من البول. واما الآخر فكان يمشي بالنميمة. فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم جريدة رطبة فشققها نصفين فغرز في كل قدر واحدة. فقالوا يا رسول الله لما فعلت هذا؟ قال لعله يخفف - 00:11:10

عنهما ما لم يلبسا. في هذا الحديث اثبات عذاب القبر وعذاب القبر ثابت بظهر القرآن. وبصريح السنة الاجماع ولذلك كل المسلمين في صلواتهم يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة - 00:11:30

المسيح الدجال ومن اسباب عذاب القبر هذان الذنبان المذكوران في هذا الحديث. وهو عدم التنزه من البول والنميمة والنميمة عدم التنزه من البول ايش نوعا؟ منها ان لا يستنجي وهذا اقبحها. فهذا من التنزه - 00:11:50

وعدم التنزه ومنها ان يصيب الرذاذ بدنه او ثوبه فلا يغسله. ومنها لا يحسن الاستنجاء او الاستجمار. هذي ثلاث صور من عدم التنزه من البول. وما النميمة فهي نقل لا من ناس بعضهم لبعض بقصد بقصد الفساد بقصد الفساد فان كان بقصد الاصلاح او التحذير تكون

لا بأس - 00:12:10

بذلك بل قد يكون واجبا فقد تنقل كلام احد لآخر لانه يؤدي به شرا كان تسأل مثلا من يرد اخر شرا فتنقطه تقول احذر. ومن ذلك

وظيفة رجال المباحث سواء كمباحث المخدرات - 00:12:40

وماذا الاستخبارات؟ فان هذه من نقل الكلام للمصلحة. وانما الاعمال بالنيات. فاذا علم مثل هذه الامور فان انه يبلغ ولي الامر. وكم من الشر قد دفع بهؤلاء الرجال؟ لانهم بلغوا الجهات الامنية - 00:13:00

فدفع الله عز وجل بهم شرا عظيما. وفيه رحمة النبي صلى الله عليه وسلم بهذين الرجلين. وفيه ان ان الكبائر لا تخرج من الملة. لقوله هل يخف عنه ما لم ييبسه؟ طيب لكن هل يشرع لنا ان نفعل ذلك في - 00:13:20

الجواب نقول وهل تعرف انه يعذب؟ فيقول يا اخي الحمد لله ان كان يعذب خفف الله عنه وان كان ما يعذب ما هو بظارة. يقول ما يجوز هذه بدعة. ما الدليل؟ نقول - 00:13:40

لم ترد الا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يأمر بها. ولانه اطلع على العذاب. انت ما اطلعت ايش دريك؟ ثم هذي شفاعة الهدوء صلى الله عليه وسلم مع انه قال لعله يخاف عن السماء. لعله اذا فلا يجوز هذا. طيب انا اريد - 00:14:00

يعني انفع صاحبي تقول ابشر هناك ما هو اعظم ما هو؟ الدعاء ادع له ادعو له اللهم اغفر له اللهم اجعل قبره روضة من رياض الجنة اللهم تجاوز عنه فالدعاء عظيم جدا بل هو اسرع من هذا الغرس - 00:14:20

نعم. باب السواك عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا انا اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة. السواك يشمل الاسم - 00:14:40

والفعل يقول هذا السواك عند الصلاة او سواك قوي. وهذا السواك من الارك هذا السواك هذا السواك طيب وهو مشروع وهو من السنن وقد جاءت السنة به في عدة مواضع - 00:15:00

اول عند الوضوء كما في هذا الحديث. الثاني عند كل صلاة. الثالث عند دخول المنزل الرابع عند الاستيقاظ من نوم الليل كما سوف يأتي حديث ابي موسى نام طيب ها ايت عايشة الخامس عند تغير رائحة الفم - 00:15:20

طيب فعند الوضوء عند الصلاة متى يكون؟ نقول اما الوضوء فالعلماء قالوا عند المضمضة اذا اخذ المضمضة ادخل السواك ثم ساك به فمه. واما الصلاة فقبل تكبيرة الاحرام. قبل تكبيرة الاحرام - 00:15:50

ذلك. ومن عند دخول المنزل فاذا بدأ في الدخول عند الباب. واما عند الليل في الليل عندما يستيقظ فان استاذ كما ثبت ذلك عن النبي

صلى الله عليه وسلم طيب وهل الوضوء هل السواك واجب - [00:16:10](#)

قل لا لكنه سنة مؤكدة. لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر به. اخذ العلماء من هذا الحديث ان الاصل في اوامر النبي صلى الله عليه وسلم انها واجبة لقوله لولا ان اشق عن امتي لامرتهم لامرتهم. واعلم ان الاوان مدها ثلاثة احوال - [00:16:30](#)

الاول ما كان واجبا ظاهرا. يعني دلت القرائن على انه واجب. كامر بالصلاة امر بالزكاة دلت قرائن ادت الاخرى على انه واجب. الثالث الثاني ما دلت القرينة على انه ليس بواجب. كاحاديث اخرى كحديث - [00:16:50](#)

قوله تعالى واشهد اذا تبايعتم ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم بايع ولم يشهد فدل هذا على ان الامر ليس بالوجوب. الثالث ما حلا من من قرائن الوجوب او قرائن الاستحباب. فالاصل هي الوجوب. لهذا الحديث - [00:17:10](#)

نعم. وعن حذيفة ابن اليمان رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يوصفه بالسواك. نعم هذا حديث قيام الليل. ومعنى يشوس اقرا. يشوص ومعناه يغسل. يقال شاصه شاصه يشوصه وما - [00:17:30](#)

يموسه اذا غسله. يعني يمر يمر السواك على فمه. وهل يمره مع الماء؟ والظاهر تفسير المؤلف نعم لكنه ايضا بدون ماء. بدون ما بدون ما يجعل ماء الناس عند الصلاة. نعم. وعن عائشة رضي - [00:17:50](#)

الله عنها قالت دخل عبد الرحمن ابن ابي بكر على النبي صلى الله عليه وسلم وانا مسندته الى صدري ومع عبد الرحمن سواك رطب يستن به فابده رسول الله صلى الله عليه وسلم بصره فاخذت السواك فقضمته فطيبته ثم رفعتها الى النبي صلى الله - [00:18:10](#)

عليه وسلم ثم عندي دفعته عندك راء لدفعته ثم دفعته الى النبي صلى الله عليه وسلم فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استنى استنانا احسن منه فما عدا ان فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع يده - [00:18:30](#)

له او اصبعه ثم قال في الرفيق الأعلى ثلاثة ثم قضى وكانت تقول مات بين حاقتي وذاقنتي وفي لفظ فرأيت ينظر اليه وعرفت انه يحب سواك فقلت اخذه لك فاشار برأسه النعم هذا لفظ البخاري ولمسلم نحو. في هذا الحديث - [00:18:50](#)

مسائل كثيرة منها اثبات بشرية النبي صلى الله عليه وسلم. وانه توفي عليه الصلاة والسلام كما يتوفى كل حي كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاکرام. وفيه فضيلة عائشة رضي الله عنها حيث توفي النبي - [00:19:10](#)

صلى الله عليه وسلم بين حاقتها وذاقنتها على صدرها. وايضا ثبت انه كان في يومها وفي بيتها. هذه من فضائلها وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم كان يحبها جدا وفي اواخر حياته انه مرض كان يسأل اين انا غدا؟ اين - [00:19:30](#)

انا غدا قالوا يريد يوم عائشة قال انس قالت عائشة فاذن له نسائه ان يكونوا حيث شاء. فكان في بيت عائشة رضي الله عنها حتى وفيه محبة النبي صلى الله عليه وسلم للسواك. ففي هذه الحالة الشديدة كان ينزع سكرات الموت - [00:19:50](#)

الموت ومع هذا اراد السواك حتى ان من شدة النزاع ما استطاع ان يتكلم وانما يؤمن برأسه نعم يعني خذيه لي وفيه جواز استعمال سواك الغير وانه ينبغي ان يطيب معنى التطيب ان يقضب رأسه الذي يقول استعمال ثم - [00:20:10](#)

يحسن الباقي. نعم. وعن ابي موسى الاشعري رضي وعن ابي موسى رضي الله عنه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يستاك بسواك قال وطرف وطرف السواك على لسانه يقول - [00:20:30](#)

اع والسواك في فيه كأنه يتهوى. يتهوى يعني صوت التطريس اعزكم الله كأنه وذلك طبيعي الانسان اذا اه وجعل السواك على طرف لسانه الداخلي فانه يكاد يتهوى. طيب وفي هذا استعمال السواك في - [00:20:50](#)

غير الاسماء في تنظيف الفم. طيب واعلموا ان السواك الان قد لا يتوفر بكثرة. بل غالبا لا يتوفر لكن هناك ما هو قريب منه وهو ان فرشاه المعجون. ينبغي للانسان ان يستعملها ولا سيما بعد - [00:21:10](#)

النوم نوم الليل او حتى تغير رائحة الفم او عند الوضوء اذا ما كان عنده السواك اما ان يستعملها بكثرة يطيب الفم وانه مما يعاب على الانسان ان يخرج مثل الرائحة الكريهة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكره - [00:21:30](#)

ان توجد منه الرائحة الخبيثة. فينبغي لنا التنزه من هذا وان نستعمل السواك اذا تيسر الا في الفرشاة والمعجون وهي تقوم قياما جيدا بذلك. نعم - [00:21:50](#)